

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن امتداد مأمورية السيد / عمر أحمد التيداني
المهندس بيثة سكك حديد مصر بلوزان لمدة شهر آخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن إيفاد السيد المهندس
عمر أحمد التيداني فدمهمة إلى سويسرا ؛

قرر :

مادة ١ - تمت مأمورية السيد / عمر أحمد التيداني المهندس بيثة
سكك حديد مصر بلوزان والمينة بالقرار الجمهوري رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٥٩
المشار إليه مدة شهر آخر يتهى في آخر ديسمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار
معدرياً في الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن التفتيش على القدر رقم ١٤٠٠ م البرم مع شركة
كاتاماتسو باليابان عن توريد ٣٥٠ وحدة أتوميس ديزل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد المهندس مملوح حتى أبو الفضل بإدارة
المشتريات والمخازن بيثة سكك حديد مصر إلى اليابان ليحل محل المهندس
الموجودين الآن هناك وذلك لمدة ستة أشهر للتفتيش على القدر رقم ١٤٠٠ م
الخاص بتوريد ٣٥٠ وحدة أتوميس ديزل .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار
معدرياً في الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن المواقعة على عقد مؤتمر طب الأطفال الإقليمي للشرق
الأوسط وشرق البحر الأبيض المتوسط بالقاهرة في المدة
من ٦ إلى ١١ مارس سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على عقد مؤتمر طب الأطفال الإقليمي للشرق
الأوسط وشرق البحر الأبيض المتوسط الذي تقيمه جمعية طب الأطفال
المصرية بالقاهرة في المدة من ٦ إلى ١١ مارس سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

معدرياً في الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن مهمة وكيل الهيئة الزراعية بالخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥١٧ لسنة ١٩٥٩ الخاص
بإيفاد السيد مصطفى البهيمي وكيل الهيئة الزراعية المصرية إلى كل من
دول اسبانيا وإيطاليا والمانيا الشرقية ولجيكامدة شهرين لدراسة عمليات
التعاقد على استيراد الأسمدة اللازمة للهيئة ؛

وعلى الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - تمت المدة المقررة لمأمورية السيد / مصطفى البهيمي وكيل
الهيئة الزراعية المصرية شهراً ثالثاً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

معدرياً في الجمهورية في ١٢ شبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر